

٧٣/٤٧ - المسائل المتصلة بالإعلام

ألف

الإعلام في خدمة البشرية

إن الجمعية العامة،

إذ تحيط علماً بالتقرير الشامل والهام للجنة الإعلام^(٥٨)،

وإذ تحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام عن المسائل المتصلة بالإعلام^(٥٩)،

تحت جميع البلدان ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ككل وجميع الأطراف المعنية الأخرى، وهي تؤكد من جديد التزامها بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وبمبدأي حرية الصحافة وحرية الإعلام وبمبادئ استقلال وسائل الإعلام وتعددتها وتنوعها، وإذ يساورها بالغ القلق للفوارق القائمة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ولشئى النتائج المترتبة على هذه الفوارق والتي تؤثر على قدرة وسائل الإعلام العامة أو الخاصة أو غيرها وعلى قدرة الأفراد في البلدان النامية على نشر المعلومات وتوصيل آرائهم وقيمهم الثقافية والأخلاقية من خلال الإنتاج الثقافي المحلي، ومن أجل ضمان تنوع مصادر المعلومات وحرية حصولهم عليها، وإذ تدرك في هذا السياق الدعوة إلى إقامة ما أطلق عليه في الأمم المتحدة وفي محافل دولية مختلفة "نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال يُنظر إليه بوصفه عملية متطورة ومستمرة"، على أن تقوم بها يلي:

(أ) أن تتعاون وتتفاعل بغية التقليل من الفوارق القائمة حالياً في تدفق المعلومات على جميع الأصعدة بزيادة المساعدة المقدمة لإنشاء الهياكل الأساسية والقدرات في مجال الاتصال في البلدان النامية، مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات والأولويات التي تعلقها تلك البلدان على هذه المجالات، ولتمكينها وتمكين وسائل الإعلام العامة أو الخاصة أو غيرها في البلدان النامية من وضع سياساتها في ميدان الإعلام والاتصال بحرية واستقلال، وزيادة مشاركة وسائل الإعلام والأفراد في عملية الاتصال، وكفالة حرية تدفق المعلومات على جميع الأصعدة؛

(ب) أن تكفل للصحفيين أداء واجباتهم المهنية بحرية وفعالية، وأن تدين بقوة أية اعتداءات تقع عليهم؛

(ج) أن توفر الدعم لمواصلة وتعزيز برامج التدريب العملي للمذيعين والصحفيين من العاملين بوسائل الإعلام العامة والخاصة وغيرها في البلدان النامية؛

(د) أن تشجع الجهود الإقليمية والتعاون الإقليمي فيما بين البلدان النامية، وكذلك التعاون بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، من أجل تعزيز قدرات البلدان النامية في مجال الاتصال وتحسين الهياكل الأساسية لوسائل الإعلام وتكنولوجيا الاتصال في البلدان النامية، لاسيما في مجالي التدريب ونشر المعلومات؛

(هـ) أن تهدف، بالإضافة إلى التعاون الثنائي، إلى تقديم كل ما يمكن من الدعم والمساعدة إلى البلدان النامية ووسائل إعلامها العامة أو الخاصة أو غيرها، مع إيلاء الاعتبار الواجب لمصالحها واحتياجاتها في ميدان الإعلام وللتدابير التي سبق اتخاذها داخل منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك ما يلي:

'١' تنمية الموارد البشرية والتقنية التي لا غنى عنها لتحسين نظم الإعلام والاتصال في البلدان النامية وتقديم الدعم من أجل استمرار وتعزيز برامج التدريب العملي، مثل البرامج الجارية فعلاً تحت الرعاية العامة والخاصة على السواء في جميع أنحاء العالم النامي؛

'٢' تهيئة الظروف التي تمكن البلدان النامية ووسائل إعلامها، العامة أو الخاصة أو غيرها، من أن تمتلك، عن طريق الاستفادة من مواردها الوطنية والإقليمية، تكنولوجيا الاتصال التي تناسب احتياجاتها الوطنية، وكذلك المواد البرنامجية الضرورية، ولاسيما ما يلزم منها للثبث الإذاعي والتلفزيوني؛

'٣' المساعدة على إقامة وتعزيز حلقات الاتصال السلكية واللاسلكية على كل من الصعد دون الإقليمية والإقليمية والأقاليمية، لاسيما فيما بين البلدان النامية؛

'٤' تيسير إمكانية وصول البلدان النامية، حسب الاقتضاء، إلى تكنولوجيا الاتصال المتقدمة المتاحة في السوق المفتوحة؛

(و) أن تقدم الدعم الكامل إلى البرنامج الدولي لتنمية الاتصال التابع لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة^(٦٠)، الذي ينبغي له أن يدعم وسائل الإعلام العامة والخاصة على السواء.

الجلسة العامة ٨٥

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

(٦٠) انظر: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وثائق المؤتمر العام، الدورة الحادية والعشرون، المجلد الأول، القرارات، الفرع الثالث - ٤، القرار ٢١/٤.

(٥٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والأربعون، الملحق رقم ٢٩ (A/47/21).

(٥٩) Corr. 1 و A/47/462.

- ٨ ' الترويج لاتفاقية حقوق الطفل^(٦١)؛ بء
- ٩ ' مشاكل التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فضلاً عن التعاون الاقتصادي الدولي الرامي إلى حل مشاكل الديون الخارجية؛
- ١٠ ' أقل البلدان نمواً؛
- ١١ ' البيئة والتنمية؛
- ١٢ ' القضاء على الاحتلال الأجنبي؛
- ١٣ ' حملة مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٦١/٤٠ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥؛
- ١٤ ' الجهود الدولية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها؛
- ١٥ ' منع الجريمة، والعدالة الجنائية؛
- ١٦ ' دعم برنامج عمل الأمم المتحدة الجديد من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في أفريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠^(٦٢)، والجهود الجبارة التي تبذلها البلدان الأفريقية في سبيل الانتعاش والتنمية، فضلاً عن استجابة المجتمع الدولي بغية تخفيف الحالة الاقتصادية الخطيرة السائدة في أفريقيا؛
- ١٧ ' الجهود الدولية الرامية إلى القضاء التام على الفصل العنصري ودعم إقامة جنوب أفريقيا الموحدة، اللامعاصرة الديمقراطية، وعند الاقتضاء، دعم دور الأمم المتحدة في هذا السياق؛
- ١٨ ' أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بالحالة في الشرق الأوسط لاسيما قضية فلسطين، بما في ذلك أيضاً التطورات الراهنة في تلك المنطقة وعملية السلم الجارية حالياً؛
- ١ ' السلم والأمن الدوليان؛
- ٢ ' نزع السلاح؛
- ٣ ' علميات حفظ السلم وصنع السلم؛
- ٤ ' إنهاء الاستعمار، والحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، على ضوء العقد الدولي للقضاء على الاستعمار؛
- ٥ ' تشجيع وحماية حقوق الإنسان، وفي ذلك السياق، المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي سيعقد في عام ١٩٩٣؛
- ٦ ' القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛
- ٧ ' النهوض بمركز المرأة وبدورها في المجتمع؛

(٦١) القرار ٢٥/٤٤، المرفق.

(٦٢) القرار ١٥١/٤٦، المرفق، الفرع الثاني.

(ب) النظر في توسيع إطار التنسيق داخل إدارة شؤون الإعلام فيما يتعلق بتوفير التسهيلات والخدمات لوسائل الإعلام، من قبيل عمل الدائرة التنفيذية لوسائل الإعلام، وتوفير خدمات الاعتماد؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام، في هذا السياق، بأن يوجه مجلس المنشورات إلى استحداث معايير، واستعراض جميع المنشورات ومقترحات إصدار المنشورات لكي يضمن، في جملة أمور، أن يفي كل منشور بولاية وبحاجة محددين، وأن يصدر في الوقت المناسب، ولا يكرر منشورات داخل منظومة الأمم المتحدة أو خارجها، ويتسم بفعالية التكاليف، وأن يفي قبل الطبع بالمعايير التي أذن به على أساسها، وبأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى لجنة الإعلام؛

٥ - تعيد التأكيد على الأهمية التي تعلقها الدول الأعضاء على دور مراكز الأمم المتحدة للإعلام في نشر المعلومات عن أنشطة الأمم المتحدة بصورة فعّالة شاملة وتحقيق الانتفاع الأمثل بالموارد المخصصة لإدارة شؤون الإعلام؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً تفصيلياً شاملاً عن خطته المتعلقة بإدماج مراكز الأمم المتحدة للإعلام بمكاتب الأمم المتحدة الأخرى، مع الإبقاء على الاستقلال الوظيفي لمراكز الأمم المتحدة للإعلام والتركيز على ضرورة أن تكون قد دخلت طور التشغيل الكامل على النحو المنصوص عليه في القرارات ذات الصلة، وذلك إلى لجنة الإعلام في دورتها الخامسة عشرة، لكي تنظر اللجنة في الخيارات المختلفة المتاحة في هذا المجال؛ وفي هذا السياق، ينبغي إجراء مشاورات حول هذه المسألة عن طريق الآلية غير الرسمية التي تضم مكتب لجنة الإعلام والناطقين باسم المجموعات الإقليمية ومجموعة السبعة والسبعين والصين، على النحو المقرر في الفقرة ١ (ق) من قرار الجمعية العامة ٧٣/٤٦ بء المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١؛

٧ - تعيد التأكيد على دور الجمعية العامة فيما يتعلق بافتتاح مراكز جديدة للإعلام تابعة للأمم المتحدة، وتدعو الأمين العام أيضاً إلى تقديم التوصيات التي يعتبرها ضرورية بشأن إنشاء مراكز جديدة للإعلام تابعة للأمم المتحدة وبشأن أماكن هذه المراكز؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم بدراسة الطرق والوسائل الكفيلة بتدارك الاختلافات في توزيع الموارد، ولاسيما الفوارق في الدعم، فيما يتصل بتمويل مراكز الأمم المتحدة للإعلام في مختلف البلدان وأن يقدم تقريراً في هذا الشأن إلى لجنة الإعلام في دورتها الخامسة عشرة؛

أفريقيا"، ومواصلة المحافظة على استقلال التحرير ودقة النقل في جميع ما تنتجه من مواد، مع اتخاذ ما يلزم من تدابير لضمان احتواء ما تنتجه من مواد على معلومات وافية موضوعية منصفة عن القضايا المطروحة على المنظمة، مع بيان الآراء المختلفة متى وجدت؛

(هـ) تقديم تقرير إلى لجنة الإعلام في دورتها الخامسة عشرة، عن المنشورات المستمرة والرئيسية، توفر فيه التفاصيل التالية:

'١' قائمة المنشورات وأرقام توزيعها؛

'٢' تكاليفها؛

'٣' الطباعات الصادرة باللغات الأصلية واللغات التي ترجمت إليها المنشورات؛

'٤' الجماهير المستهدفة، بما في ذلك، إذا أمكن، الاستخدام النهائي المنشود للنواتج المحددة؛

(و) مواصلة جلساتها الإعلامية ومساعدتها وبرامجها التوجيهية المخصصة للمذيعين والصحفيين من البلدان النامية، المنصبة على القضايا المتصلة بالأمم المتحدة؛

(ز) توفير معلومات لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، على أساس ما تطلع به من أنشطة، عن أشكال التعاون الجديدة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، لتدريب الإعلاميين، وتحسين الهياكل الأساسية للبلدان النامية في ميدان الإعلام والاتصال؛

(ح) مواصلة سياساتها القائمة على التعاون مع جميع وكالات منظومة الأمم المتحدة، لاسيما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة؛

(ط) مواصلة سياساتها القائمة على التعاون مع وكالات الأنباء العاملة في البلدان النامية والتابعة لها، لاسيما مجمع وكالات أنباء بلدان عدم الانحياز؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام، في ضوء الأعباء المتزايدة التي توضع حالياً على عاتق إدارة شؤون الإعلام فيما يتعلق بتغطية وسائل الإعلام لأنشطة الأمم المتحدة، أن يزود الدورة الخامسة عشرة للجنة الإعلام بتقييم لما يلي:

(أ) أية تدابير تعتبر ملائمة لضمان كفاية تسهيلات العمل المقدمة لوسائل الإعلام كفاية تامة لتلبية الاحتياجات الحالية والمستقبلية، وللتشاور، في هذا السياق، مع مكتب اللجنة والناطقين باسم المجموعات الإقليمية ومجموعة السبعة والسبعين والصين، فيما يتعلق بتنفيذ أية تدابير هامة في ذلك الصدد؛

- ١٧ - تدعو الدول الأعضاء إلى تقديم ملاحظات واقتراحات إلى الأمين العام، في موعد غايته ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، بشأن السبل والوسائل المؤدية إلى تعزيز تنمية الهياكل الأساسية والقدرات في مجالات الاتصالات في البلدان النامية، بهدف تعزيز الخبرة المكتسبة في الآونة الأخيرة في ميدان التعاون الدولي الهادف إلى تمكين هذه البلدان من تنمية قدراتها الإعلامية والاتصالية، بحرية واستقلالية، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن ذلك إلى لجنة الإعلام في دورتها الخامسة عشرة؛
- ١٨ - تقرر، لأسباب إجرائية، أن تحيل إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، للنظر، القرار ٤-٣ المؤرخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١، الذي اتخذه المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في دورته السادسة والعشرين^(٦٣) والوارد في المذكرة ذات الصلة المقدمة من الأمين العام^(٦٤)؛
- ١٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة الإعلام في دورتها الخامسة عشرة التي ستعقد في سنة ١٩٩٣ تقريراً عن نتائج تنفيذ برنامج إعلامي على صعيد المنظومة لأجل مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية؛
- ٢٠ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة الإعلام في دورتها الخامسة عشرة التي ستعقد في سنة ١٩٩٣، وإلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين التي ستعقد في سنة ١٩٩٣، تقريراً عن أنشطة إدارة شؤون الإعلام وعن تنفيذ التوصيات الواردة في هذا القرار، فضلاً عن التوصيات الواردة في القرار ٧٣/٤٦ ب؛
- ٢١ - تطلب إلى لجنة الإعلام أن تقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين؛
- ٢٢ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين البند المعنون "المسائل المتصلة بالإعلام".
- الجلسة العامة ٨٥
١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
- ٩ - تلاحظ المساهمة الكبيرة التي قدمتها حكومة بولندا، وتطلب إلى الأمين العام استكمال الترتيبات اللازمة لعنصر إعلامي للأمم المتحدة في وارسو، وذلك بالتشاور مع السلطات البولندية؛
- ١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن ينفذ تنفيذاً تاماً توصياتها الواردة في القرار ٧٣/٤٦ ب، بما فيه الفقرتان ١ (ل) و(م) بشأن إنشاء مركز إعلام للأمم المتحدة في صنعاء، فضلاً عن تنشيط مركز الأمم المتحدة للإعلام في طهران وتعزيز مراكز الإعلام في دار السلام، وجمهورية تنزانيا المتحدة، ودكا وبوجومبورا؛
- ١١ - تشجع على تعزيز التعاون بين إدارة شؤون الإعلام وجامعة السلم القائمة في كوستاريكا كحلقة وصل للترويج لأنشطة الأمم المتحدة ونشر المواد الإعلامية الصادرة عن الأمم المتحدة؛
- ١٢ - تحيط علماً بالطلبات المقدمة من بلغاريا وغابون وهاييتي لتزويدها بعناصر إعلامية؛
- ١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يعزز كفاءة جميع الجزئيات التي تنتجها حالياً جميع الوحدات الإذاعية الإقليمية في إدارة شؤون الإعلام وأن يكفل لها الإنجاز البرنامجي التام؛
- ١٤ - تشجع إدارة شؤون الإعلام على أن تأخذ في حسابها، لا سيما في مجال الإنتاج للوسائط الإلكترونية، مختلف المعايير والنظم المستعملة في شتى أنحاء العالم، مع مراعاة الحاجة إلى المواءمة والكفاءة؛
- ١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يبذل قصارى جهده، اعتباراً من الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة، على سبيل الاستعجال الشديد، لتهيئة الظروف للتغطية الصحفية للاجتماعات بالانكليزية والفرنسية، بحيث يؤدي ذلك إلى تحقيق المساواة بين اللغتين في التغطية الصحفية عن طريق الإفادة بشكل ملائم من المعدات القائمة؛
- ١٦ - تقرر، اعتباراً من الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة، أن تنشر بالإسبانية وبالعربية، بعد كل دورة سنوية من دورات الجمعية العامة، البلاغات الصحفية المتضمنة للقرارات والمقررات المتخذة من قِبَل الجمعية العامة ونتائج التصويت، وذلك بنقل الموارد فيما بين الاعتمادات المرصودة في ميزانية إدارة شؤون الإعلام؛

(٦٣) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وناق المؤتمر العام، الدورة السادسة والعشرون، المجلد الأول، القرارات، الفرع الثالث - ٤.
(٦٤) A/SPC/46/3، المرفق.